إفشاء فضائل عاشوراء:

الحمد لله، والصلاةُ والسلامُ على المبعوث رحمةً للعالمين، مبشِّرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنهِ وسراجًا منيرًا، فهدَى بهِ الأمَّةَ وكشَفَ بهِ عنها الغُمَّة.

أما بعدُ:

فدائما في شهر مُحرّم المعظم، يكون التكلم عن مُناسبة عاشوراء، للتحفيز على سُننها وحَسناتها العظيمة والتنبيه على بِدَعها وسَيئاتها الكثيرة.

عاشوراء والنصر الإلهي:

إنها اليوم العاشر من شهر مُحرّم، الذي نجّى الله فيه موسى وقومَه من آل فرعون، وصامه شُكرا لله. فصامه رسولنا ﷺ، وأمرنا بصيامه.

من الأدلة في السُّنة النبوية على فضل صيامها:

1) الحديث المتفق عليه عن عائشةرضي الله عنها **قالت: (كان يوم عاشوراء يومًا تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يَصومُه.**

فلمّا قدِم ﷺ المدينة، صامَه، وأمرَ الناس بصيامِه. ثم لمّا فُرِض رمضانُ، قال: "مَنْ شَاءَ صامَه و مَنْ شَاءَ تَرَكه")، فصار صيامه مستحبا فقط.

2) الحديث المتفق عليه عن ابن عباسرَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: **قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى. قَالَ: فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ.**

فَصَامَهُ ﷺ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ.

3) الحديث المتفق عليه، عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري ﷺ، قَالَ:

(كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَصُومُوهُ أَنْتُمْ").

فيظهر أن الباعث على الأمر بصومه، مُخالفة بعض اليهود، الذين يحتفلون به عيدا لهم، حتى يُصام ما يفطرون فيه، لأن يوم العيد لا يُصام. وبهذا يتبين، مغزى النهي عن اتخاذه عيدا، حتى لا نتشبه باليهود.

4) الحديث المتفق عليه كذلك، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاء".

5) ما رواه مسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: "صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ". فكان فضل صيامه، عظيما يقينا.

إن هذه الأحاديث وغيرها، كلها تدل على استحباب صوم يوم

عاشوراء، وفضلِه العظيم، لأنه يُكَفِّر السَّنة التي قبله.

تنبيهان عن صيام عاشوراء:

التنبيه الأول:

صيام عاشوراء لتكفير الصغائر لا الكبائر:

فإن المشهور عند أهل العلم، أنه إنما يكفر الصغائر فقط. أما الكبائر فلابد لها من توبة، لِما ثبت في "صحيح مسلم" عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: "الصلوات الخمس، والجُمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مُكفِّرات لِما بينهن، إذا اجتَنَب الكبائر".

التنبيه الثاني:

المستحب صوم يوم آخر معه مخالفة لأهل الكتاب اليهود:

ففي "صحيح مسلم" عَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

"حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ). قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ".

وأيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: "صوموا يوم عاشوراء، وخالِفوا فيه اليهود، صوموا قبله يوماً، أو بعده يوماً". (أخرجه أحمد والبيهقي).

و بناء على ما وَرد،[1] فصيام عاشوراء على ثلاث مراتب:

أكملُها: أن يُصام قبله يومٌ وبعده يوم.

ويَليها: أن يصام التاسع والعاشر.

ويَليها: إفراد العاشر وحده بالصوم.

أما الأُولى؛ فلم يثبت بها حديث عن النبي ﷺ، و إنما عن ابن عباس موقوفاً عليه. ورُجِّحت لأحد أمرين:

إما الشك في دخول الشهر، فثلاثة أيام احتياط، فقد روي عن الإمام أحمد أنه قال: "فإن اشتبه عليه أول الشهر صام ثلاثة أيام، و إنما يفعل ذلك ليتيقن صوم التاسع والعاشر"[2].

وإما أن يُنوى بصيامها مع صيام يوم عاشوراء، صيام ثلاثة أيام من كل شهر استحبابا، لما ثبت في "الصحيحين" عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول اللهﷺ: "صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله".

وأما صيام التاسع مع العاشر، فهو الذي وردت به السنة.

وأما إفراد العاشر وحده بالصوم، فقد صرح الحنفية بكراهته.[3]

وقال ابن تيمية: "مقتضى كلام أحمد: أنه يكره الاقتصار على العاشر؛ لأنه سئل عنه فأفتى بصوم اليومين وأمر بذلك، وجعل هذا هو السنة لمن أراد صوم عاشوراء، واتبع في ذلك حديث ابن عباس، وابن عباس كان يكره إفراد العاشر على ما هو

مشهور عنه"[4]، و قال في موضع آخر: "صيام يوم عاشوراء كفارة سنة، ولا يكره إفراده بالصوم"[5].

وهكذا هو في مذهبنا المالكي سُنّة، لكنْ مع ترجيحه في اليوم العاشر، وقيل: اليوم التاسع. فيكون الأفضل، صيام ثلاثة أيام، للاحتياط لكل الأقوال.

وفقني الله وإياكم، لصيام عاشوراء على التمام ولنيل أجره على الدوام.

آمين يا رب العالمين.

---

[1] زاد المعاد لابن القيم:**76/2**، و فتح الباري لابن حجر:**246/4**.

[2] المغني:**441/4**.

[3] الموسوعة الفقهية:**90/28**,

[4] اقتضاء الصراط المستقيم:**420/1**.

[5] الفتاوى الكبرى:**461/4**.